

ثانيا: مكافحة الفساد في الجزائر

تعتبر الجزائر كدولة من الدول التي مسها الفساد الاداري والمالي، فسارعت لمكافحته من خلال اتفاقيات وتشريعات.

1- المبادرات الدولية لمكافحة الفساد الاداري والمالي في الجزائر:

أ- المشاركة في اتفاقية مع الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: وقعت الجزائر على اتفاقية مكافحة الفساد في 9 ديسمبر 2003، وصادقت على ذلك في 25 أوت 2004 مع التحفظات.

ب- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: ووقعت الجزائر على الاتفاقية في 12 ديسمبر 2000، وصادقت عليها في 7 أكتوبر 2002 مع التحفظات.

ج- المشاركة في فرق عمل لمكافحة الفساد: تعتبر الجزائر عضو مؤسس في "فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا" التي أنشئت في 30 نوفمبر 2004 كرابطة إقليمية طوعية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

د- انشاء الجمعيات: أنشأت الجزائر الرابطة الجزائرية لمكافحة الفساد وهي صلة الوصل الوطنية مع منظمة الشفافية العالمية.

2- المبادرات الداخلية لمكافحة الفساد الإداري والمالي في الجزائر:

أ- المؤسسات والمبادرات الحكومية: تتمثل في:

- تشكيل لجنة لدراسة ظاهرة الفساد بعد انتخاب الرئيس الجزائري " عبد العزيز بوتفليقة" سنة 1999 .

- وأحالت حكومة الرئيس " عبد العزيز بوتفليقة بعد إعادة انتخابه سنة 2005 لولاية ثانية مشروع قانون

لمكافحة الفساد إلى المجلس الشعبي الوطني وإلى مجلس الشيوخ جوان 2005 .

- إصدار القانون رقم 01-06 في 20 أفريل 2006 والذي يتضمن التشريعات القائمة من حيث التزام الجزائر

باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،، لكن هذا القانون لا يعترف بمبادرات المجتمع المدني أو يحمي الأشخاص الذين يتصدون للممارسات الفاسدة، كما أنه لا يمنح الاستقلالية إلى وكالة حكومية.

- في سنة 2005 طرد العشرات من موظفي الجمارك وما لا يقل عن 33 قاض من وظائفهم وسط حملات رسمية لمكافحة الفساد .

- وضعت حملة "الأيدي النظيفة" حكام ولايات أقوياء في السجون ومنعت موظفين كبار في السلطة التنفيذية من مغادرة البلاد .

- نفذت إجراءات صارمة ضد سلطات الجمارك أفريل 2006 أدت إلى فصل 100 موظف جمركي من عملهم

وإلى رفع دعاوى قضائية ضد 530 موظفا آخر لتورطهم في العديد من قضايا الفساد.

- قضية بنك الخليفة: إن "عبد المؤمن خليفة" الذي صدر بحقه حكم غيابي مارس 2004 بالسجن لمدة 5

سنوات ودفع غرامة مالية بقيمة 85 مليون دولار لارتكابه مخالفات مصرفية قد صدر بحقه حكم غيابي جديد

بالسجن المؤبد في مارس 2008 لما عرف بـ "فضيحة القرن" المتمثلة في الإفلاس الاحتيالي لـ "بنك خليفة".

وشهد ضده 5 وزراء سابقون و 40 من مدراء الشركات الحكومية. كما صدر حكم غيابي بالسجن على حاكم سابق للبنك المركزي الجزائري.

- توسيع الأمر الرئاسي الصادر في 28 أفريل 2008 من صلاحيات "الهيئة العامة للتفتيش المالي"، ديوان المحاسبة الحكومي، في مجال تأديب القائمين على المشاريع الاقتصادية الحكومية وشركات القطاع العام.

ب- مبادرات المجتمع المدني: يعبر عن فرع الوطني لمنظمة الشفافية العالمية في الجزائر هو "الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد" التي تبذل نشاطا كبيرا في مجال مكافحة الفساد والتشهير به.

وعبر مسؤولو "الديوان الوطني للمحاسبة" علنا في مؤتمر صحفي عقده في أوت 2005 عن احتجاجهم على تهميشهم في مجال تدقيق مالية الحكومة.

ج: المشتريات العامة: أخضع الرئيس الجزائري المشتريات العامة "لقانون المناقصات العامة" وليس "للاتفاقيات الخاصة" التي حضرها الرئيس بوتفليقة في خطاب أفريل 2005. وقد افترض إرساء عقود المشاريع الحكومية الكبيرة بعد المرور بعملية من ثلاث خطوات هي:

\* وضع قائمة تتضمن المزايا الفنية للعروض التي قدمها المزايدون؛

\* تقوم الجهة الحكومية المعنية بإعادة تحديد مواصفات المشروع وفقا للعروض المقدمة؛

\* يفوز المزايد الذي قدم أقل الأسعار للمواصفات الجديدة بالعقد.

ولا يشترط على الشركات المملوكة للحكومة شراء السلع والخدمات من خلال مناقصات، لكن الكثير منها تفعل ذلك.

د - مكافحة غسل الأموال:

صدر القانون رقم 05-01 في فيفري 2005 كأول قانون لمكافحة غسل الأموال في الجزائر وتم نشره في الجريدة الرسمية في 9 فيفري 2005.

ويجري تنفيذ هذا القانون بمساعدة فنية من بنك فرنسا المركزي ومن البنك الدولي. واستكمل التنفيذ بمرسوم صدر عن وزارة المالية في 18 أيار/مايو 2008، يفصل الإجراءات المعتمدة لتتبع حركة ومسار تنقل الأموال المشبوهة.

هـ- مؤشر مدركات الفساد في الجزائر:

- سجلت الجزائر 3.2 نقاط في سنة 2008 على مؤشر مدركات الفساد الخاص بمنظمة الشفافية العالمية.

وتتدرج درجات المقياس من صفر (فساد مرتفع/مستشري) إلى 10 (غياب الفساد). وحلت في المرتبة 92 من بين

180 دولة في العالم متقدمة عن لبنان ولكن متخلفة عن المغرب.

فيما سجلت الجزائر 3 نقاط في عام وحلت الجزائر في المرتبة 99 من بين 180 دولة فتساوت مع لبنان وتقدمت على مصر وموريتانيا.

وفي سنة 2006 سجلت الجزائر 3.1 نقطة

وحلت في المرتبة 84 من بين 163 دولة متساوية بذلك مع موريتانيا.

بعد هذه الجهود أصبحت الجزائر تمتلك جهات رقابية مختصة في مكافحة الفساد الإداري والمالي وتتمثل في " مجلس المحاسبة " والمشكلة بالمرسوم الرئاسي المؤرخ في 27 جانفي 2011، والذي حدد تشكيلته وتنظيمه وقواعد سيره، كما شكلت " الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد " بالمرسوم الرئاسي المؤرخ في 22 نوفمبر 2003 والذي حدد تشكيلتها وتنظيمها وقواعد سيرها. كما صادقت على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد في 11 جويلية 2006.